الثابت والمتحول في أدوار النساء في الجزائر والمغرب بعد الربيع العربي: بين السياسة الاستباقية الاحترازية والرهانات التنموية

The Constant and Shifting Role of Women in Algeria and Morocco after The Arab Spring: Between Precautionary Proactive Policy and Development Bets

بـــاره سمـــير: أستـــاذ محـاضر "أ"
الإمـــام سالمة: أستاذ محـــاضر "ب"
جـــامعة ورقـــلة

تاريخ إرسال المقال: 06 /12/ 2018 **تاريخ قبول المقال:** 27/10/2019

الملخص

حمل الربيع العربي العديد من الاستحقاقات، تعدت المجال الجغرافي للدول التي شهدته، فانتقلت إلى دول الجوار التي سارعت في سياسات استباقية احترازية، لتأمين وتجنب ما آلت له الأوضاع في دول الجوار، كانت النساء قد افتكت مكاسب في الإصلاحات التي باشرتها كل من الجزائر والمغرب أين حصلت النساء على الكثير من الاستحقاقات مكنتها اكتساب العديد من الحقوق دستوريا، غير أن ترجمة تلك الحقوق على أرض الواقع شابه العديد من العراقيل، تبحث هذه المقالة في أدوار النساء في كل من الجزائر والمغرب، وتحولاتها بعد أحداث الربيع العربي، لاسيما تلك التضاربات التي تظهر بين النص القانوني، والواقع الممارساتي، في ظل توجه كلا الدولتين إلى تبني مقاربة العدالة الانتقالية لتحقيق المساواة بين الجنسين، من هنا تكمن أهمية هذا الموضوع، الذي يهدف أساسا لتحليل ما سبق، من خلال الإجابة على الإشكالية التالية: **هل استطاعت أحداث الربيع العربي إدماج النساء في الحياة العامة والسياسية في الجزائر والمغرب؟ وهل شهدت أدوارهن تحولا أم ظلت ثابتة؟**

الكلمات المفتاحية: الكلمات المفتاحية: التمكين السياسي، التمكين النسوي، الربيع العربي، التنمية.

المؤلف المرسل: باره سمير ، ايميل:bara.samir@univ-ouargla.dz

.**Abstract**

The Arab Spring carried many benefits, exceeded the geographical area of states which witnessed it have moved to neighboring countries, that hurried in proactive policies precautionary measures, to secure and avoid situation in the neighboring countries, women had already made gains their in the reforms initiated by both Algeria and Morocco, where women have obtained a lot of benefits that enabled it to acquire many of the constitutional rights, However the implementation of those rights actually faced many obstacles. This article is intended for research the roles of women in Algeria, Morocco, and their transformations after the events of the Arab Spring, especially those of the controversies which appear between the law and practice, under the orientation of both countries to adopt a transitional justice approach to achieving gender equality, hence the importance of this subject, which mainly aims to analyze the above, through the answer to the following problem:Do the events of the Arab spring were able to integrate women in public and political life in Algeria and Morocco? Is it witnessed a shift or remained static roles?

Key words: political empowerment, the empowerment of women, the Arab Spring, development.

المقدمة

تعتبر قضايا تمكين النساء من بين الموضوعات التي لاقت اهتماما كبيرا من طرف الباحثين، ويرجع ذلك إلى التماثل الذي ميز وضع النساء في مختلف أنحاء العالم بنسب متفاوتة، فقد عانت المرأة الغربية حتى وقت قريب من مختلف أوجه التمييز، ولا زالت حتى الآن بدليل نظرية السقف الزجاجي التي فسر من خلالها الكثير من الباحثين عجز النساء من تولي المناصب القيادية على قدم المساواة مع الرجال في تلك الدول.

لقد عانت المرأة منذ عصور الجاهلية من كل أنواع القهر والظلم والتعنيف، وصل إلى حد دفنها حية (الوأد) كما جاء في القرآن الكريم، وعمل الإسلام إلى منحها كل الحقوق كشريك مجتمعي لا حياة من دونه، كما يصور الإسلام ذلك في قول الرسول صلى الله عليه وسلم "النساء شقائق الرجال"، فاختصها بتشريع كرمها فيه ورفع من شأنها، وكانت النساء في دولة الرسول صلى الله عليه وسلم شأنهن شأن الرجال، فكن صحابيات، مهاجرات، مجاهدات بشتى الطرق، ولم يؤثر ذلك شيئا في دورهن الاجتماعي كربات بيوت وكزوجات، ..

ويروي لنا التاريخ عن بطولات كان وراءهن نساء، لاسيما تلك التي كانت إبان الاحتلال الفرنسي للدولتين، فلا تزال الذاكرة المغربية تحتفظ بالأعمال البطولية والتضحيات التي قدمتها النساء في معركة الهري سنة1914، أو معركة الأنوار سنة1921، ومعارك بوغافر1933، ومعارك آيت عمران... وغيرها، كما سجلت المرأة المغربية حضورها الفاعل والمتميز في الكفاح ضد الاحتلال الإسباني استنادا إلى شهادات عبد الكريم الخطابي وشهادات الأرشيف الإسباني، وبالحديث عن النساء الجزائريات ودورهن في الثورة التحريرية فإننا نتحدث عن ما يزيد عن11 ألف إمرأة شاركن في الثورة التحريرية بكل بسالة وبمختلف أنواع الكفاح أمثال جميلة بوحيرد وغيرها.

غير أن هذه الأدوار البطولية لم تظهر بالشكل الجلي في دولتي الاستقلال، لتشهد الساحة العامة تراجع في أدوار النساء ومساهمتهن في تحقيق التنمية، واكتفاءهن بأداء أدوارهن التقليدية، رغم المساواة الصريحة التي عبرت عنها دساتير الدولتين منذ استقلالهما، ومنظومة الدين الإسلامي دين الدولتين، وهنا بدأت المطالب المتزايدة سواء من المجتمع الدولي أو من الحركات النسائية بتمكين النساء، ومع أحداث الربيع العربي التي كان للنساء دور ملفت فيها، وعلى الرغم من أن الدولتين لم تشهدا أحداثا كالتي وقعت في تونس أو مصر إلا أنهما تأثرتا بتلك التحولات، حملت العديد من الاستحقاقات كان للنساء نصيب منها.

وتتمثل أهداف الدراسة في تحديد أدوار النساء في كلا الدولتين قبل وبعد الربيع العربي، ودراسة السياسات المنتهجة في تمكين النساء ومدى نجاعتها. أما عن أهميتها فتكمن في إبراز إمكانات استثمار القدرات النسوية لتحقيق التنمية، وتعزيز مشاركة النساء في الحياة العامة.

فقد شكل موضوع النساء وتمكينهن محور اهتمام العديد من الباحثين، ومن بين الدراسات نذكر ما يلي:

- دراسة الزهرة الخمليشي بعنوان:حقوق النساء في المغرب بين النص القانوني وإكراهات التطبيق، وتباحثت مشكلة كيف تتعامل النساء مع أشكال العنف والانتهاكات القانونية التي يتعرضن لها في حياتهن اليومية وتحول دون تمتعهن بالحقوق المخولة لهن؟ وافترضت أن النساء في المغرب يتعرضن للكثير من أشكال العنف، ولا يتمتعن بكل الحقوق المخول لهن ولا بالمساواة الكاملة مع الرجال، رغم التعديلات في الكثير من القوانين المغربية وتأكيد هذه التشريعات على المساواة بين الجنسين في الحقوق، والحريات الأساسية، والتزامه من خلال الاتفاقيات التي وقع

عليها بإلغاء الممارسات والتشريعات التي تميز وتزيد من العنف ضدهن. وأوضحت الدراسة الأطر القانونية الضامنة لحقوق النساء في المغرب، مبينة أنواع التعنيف الذي تواجههن مستدلة بإحصائيات، كما بحثت في دور جمعية رابطة نساء المغرب للتنمية والتكوين بتطوان في مناهضة العنف الممارس على النساء أمام المحاكم، واتخذت من محاكم تطوان كنموذج، وتوصلت الدراسة إلى أن المساواة بين الجنسين بحاجة إلى مجموعة من المقاصد تقود النساء وتوجه مجرى حركتهن نحو مستقبل يكن فيه قادرات على التحكم بحياتهن.[1]

- دراسة إدريس الغزواني بعنوان مقاربة جندرية للمرأة السلالية بالمغرب بين التشريع القانوني وتحديات التمكين، وتباحثت في المقصود بالجندر؟ ما معنى المرأة السلالية؟ ما علاقة المرأة بأراضي الجموع؟ ما هو واقع وحالة هاته المرأة الآن وفي ظل وجود جمعيات تتكلم باسمها، كيف ينظر القانون إلى هذه المسألة؟ هل من مبررات موضوعية لا ذرائعية لفتح هذا النقاش من منظور جندري؟ وما دور الحركات النسوية في هذا المتن؟ وحددت الدراسة مفهوم الجندر، والمرأة السلالية وواقعها، ثم الأراضي السلالية، في سياق سوسيولوجيا النوع والفلسفة النسوية، وخلصت إلى أن المرأة السلالية لا زالت تتخبط في مجموعة من المشاكل رغم الحقوق التي منحها الدستور الجديد لها.[2]

- دراسة عصام عدوني بعنوان: العنف والتمييز ضد المرأة في المغرب: مقاربة سوسيولوجية، وناقشت التساؤل التالي: هل التطور المشهود يعبر عن استجابة واقعية لانتظارات مجتمعية أم عن إسقاطات نخب حداثية؟ وهل هذا التقدم يشمل النساء عامة أم نساء الطبقات الميسورة والشرائح المتعلمة فقط؟ وهل المطلب النسائي المساواتي مطلب شمولي يخص بنات الجنس الواحد أم خصوصي طبقي مجالي جهوي؟ وتباحثت السياق التاريخي لدراسة قضايا المرأة والتمييز الجنسي، ثم الإطار المفاهيمي والسوسيو–ثقافي للعنف، وخلصت إلى أن المجتمع المغربي يعيش بين الرغبة في الانخراط الكلي في القيم الحداثية أو الرفض المطلق لها أو التعامل الاستراتيجي معها الذي يقتضي التأرجح الدائم بين حديها بحسب السياقات والمصالح، وانعكس ذلك بتشكل موقفين أحدهما إيجابي واعي بأن العنف ضد النساء يشكل في حد ذاته مشكلا اجتماعيا ونفسيا وصحيا؛ وآخر سلبي مفاده العنف الأسري والجنسي مازال ينظر إليه كشأن خاص.[3]

- دراسة مليكة فريمش بعنوان: الحركة الجمعوية وتطلعات المرأة الجزائرية، والتي بحثت الإجابة عن تساؤل مفاده ما هو دور الحركة الجمعوية الجزائرية في حماية

وترقية حقوق المرأة؟ وهل تمكنت الجمعيات النسوية الجزائرية من أن تقوم بالدور المهم والفعال المنتظر؟ وقد ركزت في مفاهيميا على تحديد معنى الحركة الجمعوية في الجزائر وخصوصياتها، وصعوبة تحديد مفهوم حقوق المرأة، ثم بحثت في الحركة الجمعوية النسوية ومطالبها في الجزائر ومعوقاتها، وخلصت إلى أن النقلة النوعية التي تأملها المرأة الجزائرية تحتاج إلى نضال أكثر وإلى اهتمام أقوى من طرف السلطات، لاسيما مع تغير أوجه المطالب والتعبيرات النسوية.[4]

- دراسة كهينة جربال بعنوان التمكين السياسي للمرأة المغاربية بين الخطاب والممارسة (الجزائر، تونس والمغرب) وتباحثت إشكالية في: إلى أي مدى ساهمت المكتسبات القانونية والخطابات الرسمية للنخب السياسية المغاربية في تجسيد التمكين السياسي للمرأة المغاربية القادر على إشراكها فعليا في عملية التنمية الشاملة؟ وافترضت أنه: كلما طبقت النصوص القانونية وأعتُمدت الإشادة بالتمكين في الخطب السياسية، كلما تحقق التمكين السياسي للمرأة في المنطقة المغاربية. وهي عبارة عن دراسة ميدانية استهدفت عينة من المبحوثات من الدول الثلاث، وخلصت إلى أنه رغم ما حققته الدول المدروسة من تطور ملحوظ على مستوى مضمون الخطاب الرسمي وعلى المستوى التشريعي لتمكين المرأة من المشاركة السياسية، إلا أن ذلك بقي حبيس ورهين الإطار النظري.[5]

- دراسة سهام موفق وسميرة هيشر بعنوان المرأة العاملة في المناصب القيادية –دراسة لظاهرة السقف الزجاجي- وناقشت إشكالية الحواجز التي تتعرض لها المرأة الإطار والتي تؤول دون وصولها إلى المناصب العليا؟ وارتكزت في تباحث هذا الموضوع على ظاهرة السقف الزجاجي الذي بمقتضاها توضع حواجز غير مرئية تحول دون وصول المرأة للمناصب القيادية، وخلصت الدراسة إلى أن المرأة تعد شريكا استراتيجيا للرجل في تحقيق أهداف المؤسسة، ما يستلزم إزالة كل العراقيل التي تحد من استثمار مهاراتها وقدراتها[6].

وتختلف هذه الدراسة عما سبقها في كونها تبحث في أدوار النساء في كل من الجزائر والمغرب، وتحولاتها بعد أحداث الربيع العربي، لاسيما تلك المفارقات التي تظهر بين النص القانوني، والواقع الممارساتي، في ظل توجه كلا الدولتين إلى تبني مقاربة العدالة الانتقالية لتحقيق المساواة بين الجنسين، من خلال الإجابة على المشكلة التالية: هل استطاعت أحداث الربيع العربي إدماج النساء في الحياة العامة والسياسية في الجزائر والمغرب؟ وهل شهدت أدوارهن تحولا أم ظلت ثابتة؟

وتفترض الدراسة أن تحول أدوار النساء مرتبط بتصحيح الأفكار لا بتعديل القوانين. واعتمد الباحثان في تحليل المعلومات على المنهج الوصفي التحليلي، والمنهج المقارن، والاقتراب القانوني.

المحور الأول: التمكين النسوي: مقاربة نظرية نقدية لما بعد الربيع العربي

ارتبط مفهوم التمكين بالفئات المهمشة أو المحرومة، فقد عرف البنك الدولي التمكين على أنه "توسيع قدرات وإمكانات الأفراد في المشاركة والتأثير والتحكم والتعامل مع المؤسسات التي تتحكم في حياتهم إضافة إلى تملك إمكانية محاسبة هذه المؤسسات"[7]. أما مفهوم التمكين السياسي للمرأة فيعني جعلها ممتلكة للقوة والإمكانيات والقدرة لتكون عنصرا فاعلا في التغيير، أي أن مفهوم التمكين السياسي يرتبط ارتباطا وثيقا بتحقيق ذات المرأة وحضورها على أرض الواقع، بتعزيز قدراتها في المشاركة السياسية[8]. وفي مفهوم آخر لمنظمة الإسكو فإن تمكين المرأة "يعني العملية التي تصبح المرأة من خلالها فرديا وجماعيا واعية بالطريقة التي تؤثر بها عبر علاقات القوة في حياتها. فتكتسب الثقة بالنفس والقوة في التصدي لعدم المساواة بينها وبين الرجل".[9] فالتمكين عملية نشطة ومتعددة الأبعاد تمكن المرأة من تحقيق هويتها وسلطاتها الكاملة في جميع مجالات الحياة ". وهذا يعني ضمانا للامركزية في السلطة والسلطة لدى الأشخاص المحرومين والمضطهدين والعاجزين الذين لم يتمكنوا من المشاركة في صنع القرار وتنفيذ سياسات، وبرامج المنظمات الحكومية، وكذلك في المسائل الاجتماعية. إن تمكين المرأة ليس أمرا ضروريا فحسب، بل إنه ضروري أيضا لتحقيق التنمية المستديرة لأي بلد[10]. كما يعرف التمكين السياسي للمرأة بأنه عملية لزيادة قدرة المرأة، تمنحها المزيد من الإمكانات في الاختيار والوكالة والمشاركة في صنع القرار المجتمعي. ويرتكز هذا التعريف على أربعة أبعاد، الأول يتمثل في الاعتراف بقدرة الأفراد على اتخاذ الخيارات في مجالات حياتهم. أما الثاني فيؤكد على ارتباط التمكين السياسي للمرأة بتمتعها "بحرية التعبير عن أي آراء سياسية بأي وسيلة إعلامية، وحرية تشكيل أو المشاركة في أي مجموعة سياسية. والبعد الثالث في التمكين يشدد على دور المشاركة، لاسيما فيما يتعلق بترشيح المرأة وانتخابها للمقاعد السياسية، إذ يمثل ذلك سمة أساسية للتمكين السياسي. حيث قدم منظرون النسوية حججا للتمثيل الوصفي، أو فكرة أنه يجب أن يكون هناك تشابه وصفي بين الممثلين والهيئات المكونة لأن المجموعات العرقية والإثنية والجنسانية مناسبة بشكل فريد لتمثيل نفسها في الديمقراطيات، وفي حالة

المرأة، فإن الحجة هي أن المرأة تختلف عن الرجل بسبب اختلاف التنشئة الاجتماعية والتجارب الحياتية. وهكذا، تجلب النساء إلى السياسة مجموعة مختلفة من القيم والتجارب والخبرات، ويجب أن تكون موجودة على الساحة السياسية. وتوحي الحجج المتعلقة بالتمثيل الوصفي بأنه لا يكفي تحقيق المساواة السياسية الرسمية وحماية الحرية من خلال الحريات المدنية. وبدلا من ذلك، يجب أن تكون المرأة ممثلة عدديا في السياسة مع وجودها التشريعي. أما البعد الرابع فيؤكد على أن التمكين السياسي للمرأة كعملية يفرض تقييم التغيير في التمكين بمرور الوقت، لأن التمكين ينطوي على التغيير[11].

لقد أسست هذه المفاهيم بناء على النظرية النسوية الغربية التي عمدت منذ ظهورها إلى إرساء المساواة القائمة على التماثل بين الرجل والمرأة، مما طرح إشكالات عدة في التطبيق نظرا للاختلافات الموجدة بينهما، وهنا نجد أن النسوية الإسلامية[12] قدمت بديلا من خلال مبدأ المساواة القائمة على التباين والاختلاف، فالمفهوم الغربي قائم على أساس التشابه والتساوي وإلغاء الفروق، غير أن في المفهوم الإسلامي تتحقق المساواة في المحصلة والنتيجة وليس في المفردات أو المقدمات، ويتضح ذلك بالمثال الرياضي التالي: 10×3=30و5×6=30و15×2=30 فإذا اعتبرنا الوحدة الأولى في كل عملية تمثل شدة الالتزام الاجتماعي/القانوني (الوجبات)أو وزنها، والوحدة الثانية تمثل عدد الالتزامات، فإن شدة تساوي عشرة في عدد ثلاث التزامات تنتج في النهاية ما يوازي شدة تساوي خمسة في عدد ستة التزامات، وهكذا بالمثل في مجال الحقوق أو المزايا. ولربما هذا المنظور هو الأكثر مرونة وملاءمة لتعدد الأدوار والظروف الاجتماعية، لأن حتى النوع الواحد ليس بالوحدة الثابتة القيمة، بل هي متغيرة تحتاج لمواءمات في الحقوق والالتزامات بحسب الظروف، فمثلا عند الحديث عن الزوج هناك المُيَسر، الفقير، المريض، المعاق.... وكل من هؤلاء تتباين منظومة حقوقه والتزاماته، فالأمر نفسه عند المقارنة بين منظومة الحقوق والالتزامات الاجتماعية للرجل والمرأة، ويمكن استيعاب هذا المفهوم في قضية الحقوق والالتزامات المالية، فالنصيب المقرر للمرأة من الميراث شرعا هو نصف نصيب الرجل، من دون أن يقترن بنفقة ملزمة لها في الأسرة الصغيرة أو الكبيرة، بينما ارتبط نصيب الرجل فيه بالتزامات مفروضة ومحددة في الإنفاق على زوجته وأولاده ووالديه غير القادرين وإخوته وربما أقارب أبعد[13].

ماذا بعد الربيع العربي؟

لقد ازداد مصطلح التمكين حضورا في السياسات العربية بعد أحداث الربيع العربي المطالبة بالعدالة والمساواة والحياة الكريمة، فتسارعت الدول العربية التي لم تشهد ثورات قبل تلك التي شهدت إلى تبني مقاربة التمكين لتجنب ويلات الثورات، واتخذت من النموذج الغربي للتمكين دليلا لها، وسنحاول في المحاور التالية تبيان آثاره على مجتمعاتها.

المحور الثاني: النساء بين إمتيازات النص القانوني والغطرسة الذكورية في الجزائر والمغرب

لم تتوان الجزائر أو المغرب في الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية المكرسة لحقوق الإنسان عامة، أو الاتفاقيات المتعلقة بحقوق المرأة خصوص، فقد صادق المغرب على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الحقوق السياسية للمرأة في1976، أما الجزائر في1962 والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في1979، أما الجزائر في1966، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في1993، أما الجزائر في1996[14]. كما منحتها مكانة في منظومتها القانونية، إذ تأتي بعد الدستور، وقد قامت الدولة المغربية برفع التحفظات على اتفاقية السيداو جزئيا سنة2011، واعتبرت الحريات الأساسية وحقوق الإنسان مضمونة لكل مواطن، وفي مقدمتها مبدأ المساواة بين المواطنين، وهو ما تضمنه دستور كلا الدولتين، حيث أكدا في موادهما على المساواة بين المرأة والرجل بمخاطبتهما بلفظ المواطن[15].

فقد أقرت تلك الدساتير على ضرورة تمكين النساء كما برز في موادها، فاقتصاديا، جاء في المادة36 من الدستور الجزائري "تعمل الدولة على ترقية التناصف بين الرجال والنساء في سوق التشغيل، وتشجع الدولة ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات والإدارات العمومية وعلى مستوى المؤسسات"[16]. كما أشار قانون العمل الجزائري إلى منع المستخدم من تشغيل العاملات في أعمال ليلية[17]، وأكد على ضرورة ضمان المساواة في الأجور للعمال لكل عمل مساوي بدون أي تمييز[18]، كما أكد قانون الوظيفة العمومية في المادة213 على أن"تستفيد المرأة الموظفة خلال فترة الحمل والولادة، من عطلة أمومة وفقا للتشريع المعمول به"، أما المادة214 فنصت "للموظفة المرضعة الحق ابتداء من تاريخ انتهاء عطلة الأمومة ولمدة سنة، في التغيب ساعتين مدفوعة الأجر كل يوم خلال الستة أشهر الأولى، وساعة واحدة مدفوعة الأجر كل يوم خلال الستة أشهر الموالية"[19].

وفي المغرب نص الدستور في الفصل31 على أن "تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنات والمواطنين على قدم المساواة من الحق في:... الشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن منصب شغل، أو في التشغيل الذاتي، ...."[20] واعتبر السلطة تمكين المرأة خيارا استراتيجيا وفي صلب أولوياتها، وفق إرادة سياسية تؤمن بأن تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين رافعة أساسية لتحقيق التنمية، والبرنامج الحكومي2016/2012 أعتبر تجسيدا لذلك، فقد تم اعتماد مقاربة النوع الاجتماعي في قانون المالية2015، وإمكانية تخصيص نسبة من العائدات الضريبية لتمويل السياسات والبرامج الهادفة إلى إقرار المساواة بين الجنسين، وخلق الاستثمارات العمومية المراعية للنوع الاجتماعي، كما تضمنت مدونة الشغل مجموعة من التدابير الحمائية الخاصة بالمرأة العاملة(على نحو ما جاء في المواد: 9-40-61-152-154-172-346)، فنصت يحق للمرأة إبرام عقد الشغل، وأشارت إلى أنه يمكن تشغيل النساء مع الأخذ بعين الاعتبار وضعهن الصحي والاجتماعي في أي شغل ليلي، وضمان المساواة في الأجور: كما تمت المصادقة على القانون المتعلق بتحديد شروط الشغل وتشغيل العاملات والعاملين المنزليين، والمصادقة على قانون نظام المقاول الذاتي سنة2015 تضمن إجراءات تحفز النساء على الالتحاق بهذا النظام، كما ضمن القانون المتعلق بمدونة التجارة رقم15.95 حق الزوجة في ممارسة التجارة دون الحاجة لإذن زوجها، وإصدار مجموعة من القوانين لإقرار المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية كالقانون رقم02.12، والمرسوم رقم2.12.412، والمرسوم رقم2,15.770 باعتباره آلية جديدة لتعزيز مبدأ المساواة في عملية التوظيف تعتمد على الشفافية والاستحقاق، مما يتيح للمرأة فرصا لإثبات الكفاءة والقدرة[21].

أما سياسيا فجاء في الفصل19 من الدستور المغربي بأن "يتمتع الرجل والمرأة على قدم المساواة بالحقوق والحريات المدنية، والسياسية والاقتصادية والثقافية والبيئية، الواردة في هذا الباب من الدستور، وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، ... تسعى الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء."[22]

وفي الجزائر أقرت النصوص الدستورية بأن الحريات الأساسية وحقوق الإنسان مضمونة لكل مواطن، وفي مقدمتها مبدأ المساواة بين المواطنين، حيث أشار

دستور1963م في ديباجته إلى ضرورة التعجيل بترقية المرأة سعيا لمشاركتها في تدبير الشؤون العامة، ما يعني وجود نقص في مشاركتها، رغم النصوص الدستورية المكرسة للمساواة. كما أوضحت المادة12 منه بأن لكل المواطنين من الجنسين نفس الحقوق ونفس الواجبات، أما المادة13 فقد أكدت على تمتع جميع المواطنين الذين بلغوا سن19 سنة كاملة ذكورا وإناثا بحق التصويت.[23]

وجاء في ميثاق1976م «... أما الدولة التي اعترفت لها بكل حقوقها السياسية فإنها لا تزال ملتزمة بالنهوض بتربية المرأة الجزائرية، ومصرة على متابعة الجهود في سبيل ترقيتها اللازمة».[24]

وقد أكد دستور1976م في المادة39 على أن كل المواطنون متساوون في الحقوق والواجبات، وأنه يلغى كل تمييز قائم على أحكام مسبقة تتعلق بالجنس أو العرق أو الحرفة[25]، أما المادة42 فقد أكدت على أن الدستور يضمن كل الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة الجزائرية[26]. وتأكيدا لحق الانتخاب نصت المادة58 على أن كل مواطن تتوافر فيه الشروط يعد ناخبا وقابلا للانتخاب عليه.[27]
وفي دستور1989م نصت المادة28 على أن «كل المواطنين سواسية أمام القانون، ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، العرق، الجنس، الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي»[28]، ونصت المادة47 منه على أنه «لكل مواطن تتوافر فيه الشروط القانونية أن ينتخب وينتخب»[29]، أما المادة48 فقد ورد فيها بأنه «يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة دون أية شروط أخرى غير الشروط التي يحددها القانون».[30]

وبنفس الصياغة وردت المادة29 من دستور1996م[31] المتعلقة بالمساواة، وأكدت المادة50 منه بأنه «لكل مواطن تتوافر فيه الشروط القانونية أن يَنتَخِب ويُنتَخَب»[32]، أما في2008م فقد حمل المؤسس الدستوري على عاتقه ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات، وترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة، وهو ما جاءت به المادة31 والمادة31 مكرر[33]، وطبق ذلك عبر القانون العضوي رقم12-03 الذي منح النساء حصة خاصة في المجالس المنتخبة.[34]
وقد عزز دستور2016 المساواة بين الجنسين في جميع المجالات، بأن تعمل الدولة على ترقية الحقوق الاقتصادية والسياسية للمرأة وتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة لاسيما في المواد :32-34-35-36.[35]

يظهر جليا من خلال ما تم عرضه حرص المشرع القانوني في الجزائر والمغرب على توفير الإطار القانوني الضامن لمشاركة المرأة في جميع مجالات الحياة على قدم المساواة مع الرجل، والملفت الانتباه هو التعزيزات القانونية التي جاءت بعد سنة2011 في كلا الدولتين، والتي تميزت بتبني قوانين التمييز الايجابي في مجالات مختلفة ما سمح للنساء بولوجها لاسيما المجال السياسي، مما يجعلنا نتساءل عما إذا كان هذا الاهتمام الذي أولته الدولتين بالمرأة وقضاياها وسبل تمكينها، قد عزز من حضورها واقعيا بعد أحداث الربيع العربي.

المحور الثالث: التمثيل السياسي والنقابي للنساء ورهان التنمية في الجزائر والمغرب

"إن الشركات التي تغفل نصف سكان العالم، تغفل نصف مواهب العالم. وللتنافس بفعالية، علينا أن نعكس تنوع العالم الذي نعيش ونعمل فيه نحن وعملاؤنا"[36] توحي هذه المقولة بأهمية كل أفراد المجتمع، ولتحقيق التنمية يتوجب استثمار كل المواهب المتاحة في المجتمع، فماذا لو تعلق الأمر بنصف المجتمع، إذ تشكل النساء 49.69%من سكان الجزائر و54.86% من سكان المغرب حسب إحصائيات سنة2015[37]، كما تجدر الإشارة إلى الجهود الكبيرة التي بذلتها الدولتان في مجال تعليم النساء في مختلف المستويات، حيث سجل المغرب واحدة من أكبر نجاحات السياسات العمومية، بتجاوز تعميم تمدرس الفتيات 90% وارتفعت معها نسبة الفتيات في التعليم العالي والذي بلغ عددهن322525طالبة من إجمالي الطلبة665991طالب خلال السنة الجامعية2014/2013 ليرتفع إلى360845طالبة من إجمالي745843طالب خلال السنة الجامعية2015/2014، كما بلغت نسبة حضور النساء في مؤسسات تكوين الأطر55 وأثبتت الإحصائيات أن النساء في المغرب تمثل40 من مستعملي الانترنت[38]. وفي الجزائر بلغت نسبة الفتيات في التعليم الثانوي 57.22% خلال 2012/2011،وارتفعت إلى58.21% خلال2014/2013، ثم57.63% خلال 2014 /2015 من إجمالي المتمدرسين، أما التعلم الجامعي فبلغت النسبة58.72% خلال الموسم2012/2011، لترتفع إلى59.49% خلال2014/2013[39]. فهذه الأرقام تشير إلى النقلة النوعية التي حققتها الدولتان في تكوين النساء، وهذا يفترض أن ترتفع نسبة استثمار كفاءاتهن من أجل تحقيق التنمية.

وعلى الرغم مما أكدت عليه قوانين الدولتين من مساواة بين النساء والرجال في ولوج العالم الاقتصادي، وما تنفقه على تكوين هذه الفئة، ورغم الاتجاه

التصاعدي الذي سجل بشكل عامة في مجال المشاركة الاقتصادية للمرأة في الألفية الثـالثة، إلا أن نسب حضــورها في هذا المجال لا تزال متوسطة، والجدول التالي يوضح ذلك.

الجدول1. يوضح عدد السكان المشتغلين (رجال/نساء) في الجزائر والمغرب

الدولة	المشتغلين	رجال%	نساء %
الجزائر	**11932000**	**80.6**	**19.4**
المغرب	/	**73**	**25.1**

المصدر: الديوان الجزائري، ص1؛ المملكة المغربية مرسوم رقم 2.15.234، ص15

وقد ارتفع عدد النساء العاملات في الجزائر من 1359000سنة 2004 إلى1934000عاملة سنة2015 بمعدل قدره42%، وانتقل مجموع الفئة النسوية النشطة من 1660000إمرأة سنة2004 إلى 2317000إمرأة نشطة سنة2015، أما مشاركة النساء في الحياة الاقتصادية فلم تتجاوز13.6% من إجمالي الفئة النشطة، وهي ضئيلة مما يعني عدم الاستغلال الأمثل للرأس المال البشري النسوي بالشكل الجيد[40]. وفي المغرب تشكل المرأة العاملة 35.3% من إجمالي الموظفين المدنيين، ومعدل تشغيل الرجال يصل65.3% مقابل 22.6% للنساء، كما أن معدل نشاط المرأة الاقتصادي قدر بـ24.6% مقابل 71.5 % للرجال[41].

أما نقابيا: فقد ظلت الحركة النقابية في المغرب تشكل بنية ذكورية بامتياز بالنظر إلى التمثلات الاجتماعية التي تحصرها في المظاهر العنيفة (الإضراب والمواجهة مع المشغلين) من جهة، وإلى سلوكيات المؤسسة النقابية التي تنكمش حول نفسها جاعلة منها بنية ذكورية من جهة أخرى، وفي ظل غياب إحصائيات دقيقة حول الحضور النسائي داخل الهياكل النقابية، فإن بعض الدراسات أشارت إلى أن نسبة المنخرطات في نقابة الاتحاد المغربي للشغل بلغت12%، والجدير بالملاحظة أن النقابات بالمغرب كانت حريصة على الدفاع عن حقوق المرأة، إذ أسست نقابة الاتحاد المغربي للشغل منذ سنة1962 الاتحاد التقدمي لنساء المغرب، وفسر ذلك الاهتمام المبكر بقضايا المرأة، بالعامل الإيديولوجي لكون النقابة تبنت الخيار التقدمي، وبالتالي يمثل الاهتمام بالنساء تجسيدا لهذا الخيار، وتاريخيا ارتبط بوضع أول دستور للمملكة بعد الاستقلال، مما يعني أن خيار الاهتمام بالمرأة نابع من الرغبة في إشراكها في تحمل المسؤولية من أجل المساهمة في بناء اللحظة التاريخية، خاصة وأن دستور1962 نص

على المساواة بين الرجال والنساء في الحقوق السياسية، وأخيرا، هناك عامل ثالث ذو طبيعة موضوعية وهو خروج المرأة المغربية المكثف إلى سوق الشغل[42].

وفي الجزائر فإن الأمر لا يختلف عن سابقاتها من حيث الهيمنة الذكورية على المراكز القيادية النقابية، حيث لا يوجد أي تمثيل نسائي في الأمانة الوطنية للاتحاد العام للعمال الجزائريين، وهو أعرق تنظيم نقابي في الجزائر، كما سجل غياب تام للمرأة في أغلب المكاتب الوطنية للنقابات المستقلة، ولعل وجود إمرأة نقابية في اللجنة التنفيذية للمنظمة الدولية للعمل، كممثلة عن الجزائر يحفظ ماء الوجه. وتكشف هذه الحالة عن حجم الإقصاء الذي تعاني منه النساء في هذا المجال، وهذا ما يفسر تعدد أشكال الاضطهاد، التعنيف، والتهميش الذي تعانيه العديد من العاملات.

وجمعويا: يمكن أن نستعرض من خلال الجدول رقم 3 نسب الجمعيات النسائية في الدول المغاربية

الجدول2. يبين عدد الجمعيات النسائية في الجزائر والمغرب

الدولة	عدد الجمعيات	عدد الجمعيات النسوية	النسبة المئوية
الجزائر	108940	1086	%1
المغرب	44771	عدم التوصل لإحصائيات دقيقة	/

المصدر: -وزارة الداخلية الجزائرية، "قائمة موضوعية للجمعيات الوطنية والمحلية المعتمدة"، 2016، ص ص1-5، شوهد في 2016/12/25.
http://www.interieur.gov.dz/images/pdf/listeassossaciation-ar.pdf
- المملكة المغربية، المجلس الوطني لحقوق الإنسان، "حرية الجمعيات بالمغرب: مذكرة"، 2016، ص11شوهد في12/25/ 2016.

http://cndh.ma/sites/default/files/hry_ljmyt_blmgrb.pdf

تفسر هذه الإحصائيات درجة العجز النسوي في التكتل في إطار تنظيمات رسمية، تتولى الدفاع عن حقوقهن، كما تبين حجم الهيمنة الذكورية في هذه المجتمعات، كما توحي بضعف وعي النساء وعدم إقدامهن على المشاركة في مؤسسات المجتمع المدني.

أما سياسيا: ففي المغرب، تاريخيا كانت مشاركة المرأة في الانتخابات التشريعية منذ 1963، أين رشحت إمرأة وحيدة من التواجد في قوائم الترشيح من أصل

690 مرشح، ولم تكلل فيها بأي نتيجة، ليتكرر نفس المشهد في انتخابات 1970، فيما استطاعت 7نساء من الترشح من مجموع 908 مرشح في انتخابات1977، وتضاعف العدد ليصل إلى 16 من مجموع 1366مرشح سنة 1984، وفشلت المرأة في كل هذه الاستحقاقات في تحقيق نتيجة إيجابية، وانتظرت المرأة المغربية إلى غاية انتخابات1993 لتتوج بفوز مرشحتين لأول مرة، وهي النتيجة التي تكررت في انتخابات 1997، رغم ارتفاع عدد المرشحات إلى 68 مرشحة. في حين تعد انتخابات 2002 نقطة التحول، بانتخاب 35 امرأة، مكنت المغرب آنذاك من تصدر ترتيب الدول العربية من حيث نسبة حضور النساء في المجالس النيابية، وهو ما أشاد به الاتحاد البرلماني الدولي واعتبره تقدم ذو دلالة وسابقة في أفق تحقيق ماركة أكبر للنساء وترسيخ ديمقراطيتها. وأُرجع ذلك لتبني نظام الاقتراع باللائحة النسبي من جهة، واعتماد نام الحصة عبر تخصيص 30 مقعدا للنساء من جهة أخرى. غير أن تلك النسبة تراجعت مع انتخابات 2007، أين تم انتخاب 34 امرأة فقط[43].

وفي الجزائر، وجدت المرأة في أول مجلس تأسيسي في الجزائر، ومثلت فيه بـ10 نساء منهن واحدة أوروبية[44]، والجدول التالي يوضح نسب تواجد المرأة في المجالس المنتخبة النيابية في الجزائر.

الجدول3. تمثيل المرأة في المجالس النيابية قبل التعددية السياسية في الجزائر

المجلس النيابي	المجلس التأسيسي	المجلس الشعبي الوطني			
السنة	1962	64-63	82-77	87-82	91-87
إجمالي المقاعد النيابية	197	138	295	285	295
عدد المنتخبات	10	02	10	05	07
النسبة	%5.07	%1.45	%3.90	%1.75	%2.40

المصدر: -زكرياء حريزي، "المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية –الجزائر نموذجا-"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2011، ص144.

- فتيحة معتوق، **الدراسة المسحية الخاصة بالتمكين السياسي للمرأة**، (الجزائر: الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة.معتوق، دت)، ص13.

يتضح أن حضور المرأة في المجالس المنتخبة، بعد الاستقلال كان ضعيفا جدا، كما أن تواجدها في المناصب القيادية كذلك كان منعدما، إذ سجل أول حضور للمرأة في الحكومة سنة 1982م، (كاتبة دولة للشؤون الاجتماعية)، وتواجدت بمنصبين في الحكومة سنة 1984م (وزيرة للحماية الاجتماعية، نائبة وزير مكلفة بالتعليم الثانوي بوزارة التربية)، ولم يتغير حضورها مع تعديل 1986م، ليختفي حضورها الحكومي سنة 1988م، إلى غاية سنة 1991م لتشارك بوزيرتين (وزيرة الصحة، ووزيرة للشبيبة والرياضة[45].

كما سجلت المرأة حضورا محتشما في تقلد بقية الوظائف العليا للدولة التي يكون التعيين فيها بموجب مرسوم رئاسي، أو مرسوم تنفيذي، إذ بلغت نسبتهن سنة 1987م، 17,65بالمئة ولم تتجاوز النسبة 18,7بالمئة سنة 1992 (بن جاب الله 2004، 165)، وهي نسب ضعيفة لا تسمح للمرأة بتعزيز مكانتها من خلال هذه المناصب.

وقد عزز فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات المحلية 1990م، ومن بعدها في الدور الأول من تشريعيات 1991م، مقاربة تمييزية ضد المرأة تركز على دورها كأم، ووظيفتها الاجتماعية التي تتوقف على الفضاء المنزلي وتملي عليها دورها كزوجة وليس كمواطنة مستقلة لها حقوق وعليها واجبات، ومع توقيف المسار الانتخابي في 1992م، سارعت الكثير من الجمعيات النسائية إلى دعم الخطوة سعيا منها إلى ضمان فضاء أحسن للحريات[46]، إلا أن إحصائيات كشفت على أن الأمر سواء، إذ بقي تمثيل المرأة ضعيفا في جميع الأصعدة، والجدول التالي يوضح ذلك.

الجدول4. يبين تمثيل المرأة في المجالس النيابية بعد التعددية السياسية في الجزائر

المجلس النيابي	المجلس الاستشاري	المجلس الوطني الانتقالي	المجلس الشعبي الوطني		
السنة	1992-1994	1994-1997	1997-2002	2002-2007	2007-2012
إجمالي المقاعد النيابية	60	178	380	389	389
عدد النساء المعينات/ المنتخبات	6	12	11	25	30
النسبة المئوية	%10	%6.74	%2.89	%6.42	%7.71

المصدر: فاطمة الزهراء ساي،"تمثيل النساء في البرلمان الجزائري". **مجلة الفكر البرلماني**. العدد: 22. الجزائر، 2009، ص136.

لم يكن تمثيل المرأة في المجالس النيابية في الفترة الممتدة من 1992 إلى 2012م في الجزائر أحسن حالا من سابقه، إذ ظل حضورها ضعيفا، وأكبر نسبة سجلت في المجلس الوطني الاستشاري، والتي بلغت 10بالمئة إلا أنه كان مجلسا معينا، وذا دور استشاري فقط، إلا أنها استطاعت أن تحقق 30 مقعدا في تشريعيات 2007م، وبمقارنة نتائج هذه الفترة بما سبق، يتضح جليا الارتفاع المحسوس في نسبة تمثيل النساء في المجلس الشعبي الوطني، كتعبير ضمني على إيمان الفواعل السياسية بضرورة مشاركة المرأة في العمل السياسي، غير أن تلك النسبة لا تتوافق مع عدد النساء في المجتمع، ولا مع عدد الفئات الناشطة منهن، أما تمثيلها على مستوى مجلس الأمة فيوضحه الجدول الآتي:

الجدول5. يبين التمثيل النسائي في مجلس الأمة في الجزائر قبل تشريعيات 2012

آلية الانضمام للمجلس	الانتخاب		التعيين عبر الثلث الرئاسي					
السنة	**1997**	**2000**	**1998**	**2001**	**2004**	**2007**	**2009**	**2014**
عدد النساء	**03**	**02**	**05**	**05**	**04**	**04**	**05**	**10**

المصدر: ساي، مرجع سابق. ص137 (بالتصرف)

يعتبر مجلس الأمة الغرفة الثانية في البرلمان الجزائري، طبقا لدستور 1996م، ويضم 144 عضو، ينتخب ثلثا أعضائه عن طريق الاقتراع غير المباشر من طرف أعضاء المجالس المحلية ضمن كل ولاية، أما الثلث المتبقي فيعينه رئيس الجمهورية، ومنذ إنشائه تم انتخاب 5 نساء فحسب (ثلاثة في 1997م، واثنين في 2000م)، وهذا راجع إلى طغيان الصفة الذكورية على أعضاء المجالس المحلية، مما لم يسمح للعدد القليل من النساء العضوات في المجالس المحلية، بمنافسة الرجال في الظفر بمقاعد في هذا المجلس.أما عن النساء العضوات في هذا المجلس فقد وصلن إليه عن طريق التعيين، ويظهر من الجدول السابق استقرار عددهن نسبيا، كانعكاس لموقف سلطة التعيين، أي موقف رئيس الجمهورية. وللإشارة قد ارتفع عدد النساء المعينات في مجلس أمة إلى الضعف (10) بعد إقرار نظام الكوتا.

ويمكن إبراز موقف النظام السياسي من إشراك المرأة في مراكز اتخاذ القرار من خلال استعراض عدد الوزيرات في التشكيلات الحكومية المتتالية، إذ لم يتجاوز عددهن الخمسة.

الجدول 6. **الحضور النسائي في الحكومات الجزائرية من** 1992 **إلى** 2012م

التعديل الحكومي	1992/02	1992/10	1993	1994	1995	1996	1997	2002	2003	2004	2006	2010	2012	2013
عدد الوزيرات	01	03	00	01	01	01	02	05	05	03	03	03	03	07

المصدر: العمامرة، مرجع سابق. ص ص237-284.

يظهر من الجدول أعلاه تذبذب عدد الوزيرات في الحكومات المتتالية من سنة 1992م إلى غاية سنة 1997م، حيث لم يزد عددهن عن الثلاثة، ليرتفع في سنة 2002م إلى الخمسة، ثم يستقر منذ سنة 2004م عند ثلاثة وزيرات، وهي صيغة عبّر النظام السياسي من خلالها عن إرادته في تمكين المرأة وتوسيع حظوظها في التمثيل السياسي.

كما سُجِل خلال هذه الفترة ارتفاع محسوس في تقلد المرأة لمناصب قيادية في البلاد، إذ وصل عدد النساء اللواتي يشغلن منصب مستشارات في المجلس الاقتصادي والاجتماعي حتى سنة 2006م إلى ستة مستشارات، كما تقلدت منصب نائب محافظ بنك الجزائر، وعضوة في مجلس القرض والنقد، كما عينت امرأة في منصب والي لأول مرة في سنة 1999م، تبعها واليتين (02) خارج الإطار، ووالية (01) منتدبة، و(03) أمينات عامات لولايات، و(04) مفتشات عامات للولايات، و(11) امرأة رئيسة دوائر، ناهيك عن تقلدها لمناصب عليا في قطاعات عدة كالجامعات، والأمن[47]، كما استطاعت المرأة الجزائرية تقلد مناصب مهمة في سلك القضاء، والذي يزيد حضورها فيه عن 38 بالمئة، وإلى غاية سنة 2012م تمكنت 04 نساء من ترأس أحزاب سياسية، ترشحت إحداهن للانتخابات الرئاسية أكثر من مرة.

الجدول 7. يبين التواجد الحالي للمرأة في المجالس التشريعية في الجزائر والمغرب

الرتبة		البلد	مجلس النواب				مجلس الشيوخ		
عربيا	دوليا		الانتخابات	المقاعد	عدد النساء	النسبة	المقاعد	عدد النساء	النسبة
1	29	الجزائر	2007	389	30	%7.71	144	10	6.9 %
			2012/5	462	146	%31.6			
			2017/5	462	119	25.75			
8	89	المغرب	2011/11	395	67	%17.0	270	6	2.2 %
			2016/10	395	81	%20.5			

المصدر: بوراوي وآخرون، مرجع سابق. ص43 (بالتصرف)

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن نسبة حضور المرأة في المجالس النيابية تتجه نحو ارتفاع محسوس في الدول الثلاث، مع أفضلية الجزائر وتونس غير أنه لم يعبر عن التمثيل الموضوعي للمرأة، كما نلحظ تواصل ضعف تمثيلها في الغرفة التشريعية الثانية في كل من الجزائر والمغرب.

الجدول 8. يبين التواجد الحالي للمرأة المغاربية في الجهاز الحكومي إلى غاية 2016

الدولة	عدد الوزارات	عدد الوزيرات	النسبة المئوية
المغرب	37	6	%16.22
الجزائر	33	5	%15.15

المصدر:-البوابة الوطنية للمملكة المغربية، "التشكيلة الحكومية المغربية"، 2016، شوهد في 2016/12/25. https://www.maroc.ma/

-بوابة الوزارة الأولى الجزائرية، "التشكيلة الحكومية الجزائرية"، 2016، شوهد في 2016/12/25. http://www.premier-ministre.gov.dz/

يشير الجدول أعلاه إلى أن نسب تواجد المرأة في الجهاز الحكومي في الجزائر والمغرب كانت أقل من تلك التي الموجودة في المجالس المنتخبة، لاسيما تلك التي سجلت في الجزائر، وهذا يتضارب والخطاب السياسي المعلن منذ إصلاحات 2012 التي أسفرت عن القانون 12-03 الذي أقر ت تطبيق نظام الكوتا، فمن الضروري تمكين النساء في الأجهزة التنفيذية لتعزيز ثقتهن، من ثم رفع قدراتهن على المساهمة في تنمية أوطانهن.

الواضح من كل البيانات السالفة الذكر، أن المرأة لا تتمتع بكافة حقوقها، ولا تؤدي كل واجباتها كمواطنة، على الرغم من الجهود المبذولة من أنظمة الدولتين

لأجل تعزيز مشتركتها وهذا راجع لعدة اعتبارات، والجدول أدناه يبين ترتيب الدولتين من حيث التمكين السياسي للمرأة، إذ لا زالتا تصنف في مراتب متأخرة عالميا، بل وحتى التقدم الذي أحرزته الجزائر، لم يرق إلى ممارسات ميدانية تعبر المرأة من خلالها عن قدراتها وتدافع عن سياساتها.

الجدول 9. يوضح الترتيب الإقليمي للمؤشر الفرعي للتمكين السياسي للدول المغاربية:

الدولة	المؤشر	الترتيب العالمي	الترتيب العربي
الجزائر	0.1511	62	01
المغرب	0.0720	111	05

المصدر: بوراوي وآخرون، مرجع سابق. ص42.

يتبين من خلال العرض الفارط أن المرأة لم تحظ بالتمثيل الكافي بالمقارنة مع نسبتها في المجتمع، والأدوار القيادية المتنامية التي تؤديها فيه، في كلا الدولتين، مما يؤكد وجود تحديات وعوائق غير البناء القانوني، تتمثل أهمها في البيئة الاجتماعية الثقافية في الدولتين، والتي تتصف بالنزعة الذكورية، مما يتطلب المزيد من العمل على تغيير هذه البيئات عبر برامج تكوينية تأهيلية تستهدف النساء والرجال على حد السواء.

المحور الرابع: آفاق التمكين النسوي في المغرب والجزائر

عملت المغرب على وضع مجموعة من الاستراتيجات المستقبلية لترقية وتفعيل دور المرأة في عملية التنمية مستقبلا فقد خطط المغرب البرامج التالية[48]:

-خطة التنمية المستدامة2030 والتي عبر من خلالها عن الإرادة القوية لتطوير نماذج جديدة للتنمية البشرية ترتكز على أسس جديدة تراعي احترام الكرامة الإنسانية وتعزز الإنصاف والنمو الشامل كاستجابة لدستور2011. أين وضع المغرب خارطة طريق التنمية المستدامة بمشاركة كل الفواعل.

-الخطة الحكومية للمساواة إكرام لما بعد2016، وهذا بعد أن مكنت الخطة الأولى إكرام 2012-2016 من تحقيق أهداف هيكلية، وتعزيز الالتقائية لمأسسة فعلية للمساواة على جميع الأصعدة، وأكدت على ضرورة بلورة السياسات العمومية وفق مقاربة حقوقية وما يستدعيه من وضع أهداف ذات أولوية، لاسيما في مجال تقليص التفاوتات الاجتماعية والمجالية، وتم اعداد إكرام لما بعد 2016 وفق منطق الإدماج والإشراك والمساءلة، خدمة لآليات الديمقراطية التشاركية، وتعزيزا لأنظمة التقييم والمتابعة.

الجهوية المتقدمة كرافعة أساسية لحقيق التنمية الشاملة والمستدامة، على اعتبار أن سلوك سياسات التنمية يتطلب اعتماد منطق القرب لمعرفة الاحتياجات

المتباينة لمختلف الفئات، بما يضمن الحقوق، ويحترم المساواة والكرامة ويحد من الفوارق المجالية والاقتصادية بين الجنسين وبين الأجيال للتمتع بكافة الحقوق.
ومن الآليات والتشريعات التي تبناها المغرب لضمان تمكين النساء نذكر:

-هيئة المناصفة ومكافحة أشكال التمييز.
-قانون محاربة العنف ضد النساء.
-دور الاقتصاد الأخضر والطاقات المتجددة في خلق الثروة وفرص الشغل.
-التكنولوجيا الرقمية وأنماط جديدة للعمل.

وفي الجزائر: رسم المؤسس الدستوري في تعديل 2016 آفاقا مستقبلية بتعزيز تمكين النساء من خلال تأكيده على ضمان الحقوق والحريات عامة، والمرأة بشكل خاص، لاسيما بعد النتائج التي حققها تبني نظام الحصة التمثيلية في المجالس المنتخبة عبر قـانون توسيع حظوظ مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة، وإن اقتصر على التمثيل العددي.

كما أكد الدستور في تعديل سنة 2016 على اتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق المناصفة في التشغيل، واعتبرها المدخل الأساسي لترقية أوضاع النساء، من خلال منحهن الفرص الحقيقية للإسهام في عملية التنمية، وتعزيز ثقتهن بأنفسهن، لاسيما في ظل المستويات التعليمية المرتفعة التي تميز الكثيرات من هن كما اتضح ذلك في الإحصائيات السابقة الذكر، مما يعد أحد المداخل الهامة والأساسية، خاصة في ظل النجاح الباهر المحقق في مجالات مختلفة عرفت مشاركة النساء.
-العمل تعزيز قدرات النساء عبر العديد من البرامج المرافقة لنشاط النساء، وهذا من أجل تقديم الدعم بشتى أنواعه.
-مساهمة قانون الصفقات العمومية الذي منح هامش الأفضلية للمؤسسات النسوية

وكتقييم لتجربتي الجزائر والمغرب في تمكين النساء يمكن القول أنها لم يميزا بين النساء والرجال مثل ما اتضح من خلال مراجعة قوانين الدولتين، غير أن النزعة الذكورية التي طبعت المجتمعين على غرار بقية مجتمعات العالم كانت السبب وراء ترسخ مجموعة من الأفكار التقليدية المنمطة لأدوار النساء، وتحديدا في الأدوار الأسرية التقليدية، التي من المفترض أن تكون مشاركة بين الزوجين. وبعد أحداث الربيع العربي وبعد العزوف السياسي الذي تملّك شباب الدولتين، عملت الدولتين على استثمار في فئة النساء، عبر مجموعة من قوانين التمييز الايجابي، والتي لاقت في البداية استهجانا واسعا في المجتمع، وعلى الرغم من أن جل المجتمعات العربية بدأت

تعيد التفكير في أدوار النساء، إلا أن ذلك لا يعد ضامنا للوصول إلى بر الأمان، لاعتبار أن الأمر يستدعي مشاركة فواعل متعددة، في مقدمتها أجهزة الدولتين ومؤسسات المجتمع المدني النسوية والعامة، وفق منظومة القيم الأخلاقية الإسلامية الضامنة لكرامة النساء.

الخاتمة

شكلت أحداث الربيع العربي منعرجا حاسما للعديد من القضايا في الدول العربية، كان من أهمها تمكين النساء، وفي هذا السياق سارعت الجزائر والمغرب إلى تبني سياسات تسمح للنساء بفرض أنفسهن كأحد الفواعل الأساسية في عملية التنمية، وإن اتفقتا حول مبدأ ضرورة ترقية حقوق المرأة كان الاختلاف واضحا حول المنطلقات التي يجب البدأ بها، فقد استهلت الجزائر العملية بقانون توسيع حظوظ مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة مكنتها من الحصول على ما يزيد عن 30٪ من مقاعد المجلس الشعبي الوطني في انتخابات2012، وحسنت من موقع الجزائر العالمي من حيث التمكين السياسي النسوي، ولكن تراجعت هذه النسبة إلى أقل من 26٪ في تشريعيات2017، من دون أن تنفي أهمية المجالات الأخرى في الحياة العامة، إذ عبر عنها بوضوح التعديل الدستوري2016، غير أن المغرب اتجه إلى الاهتمام بالتمكين الاقتصادي وما يرتبط به، وكان ذلك تطبيقا لما جاء به دستور2011، الذي قدم العديد من الامتيازات للمرأة المغربية، فرفع من نسبة تمثيلها في المجلس الأعلى ومنحها حصة في مجلس النواب، وعمل المغرب عبر العديد من البرامج على مرافقة المرأة اقتصاديا، ومجابهة العقبات التي تواجهها والتصدي للعنف المسلط ضدها، لذلك تعتبر التجربة المغربية واحدة من بين أهم التجارب.

غير أن الأرقام والإحصائيات المتوصل إليها تكشف على أدوار النساء في عملية التنمية في كلا الدولتين لا زالت محدودة جدا على أرض الواقع، ولم تستطع المرأة في حد ذاتها التخلص من قيد الأدوار التقليدية التي لازمتها لعقود طويلة، فكيف بالرجل الذي تشكلت في ذهنيته صورة نمطية عن أدوارها، ولم يتقبل مشاركتها في مجالات لطالما كانت حكرا له، كما خشي أن يُلزَم بمساعدتها في مجالات لطالما ظل يلقي كافة أعبائها عليها. وهذا ما جعل نتائج تلك السياسات لا تبرز ميدانيا، فالتوظيف الصوري الإعلامي لتمكين النساء لا يخدمهن سوى تعزيز ثقة النساء المترددات في المشاركة وإقبالهن على المساهمة في عملية التنمية، إذا ما استطعن تجاوز التمكين الصوري، والاهتمام بالجانب الموضوعي.

إن تحول أدوار النساء في كل من الجزائر والمغرب يستلزم برامج تكوين وتأهيل للنساء، تعزز من ثقتهن بأنفسهن وتمكنهن من مجابهة التحديات الاجتماعية والثقافية التي كانت رواسب ثقافات لا تمت بمجتمعاتنا الإسلامية العربية بأي صلة، وإحلال مقومات المنظومة الإسلامية الحقة التي كفلت حقوق الجنسين وساوت بينهما بالشكل الذي يراعي الفوارق البيولوجية الموجودة بينهما، وأي تمكين خارج هذه المنظومة سيفشل.

الهوامش

1-الزهرة الخمليشي، حقوق النساء في المغرب بين النص القانوني وإكراهات التطبيق، مجلة إضافات، العددان29-30، 2015، ص ص 148-161.

2-إدريس الغزواني، مقاربة جندرية للمرأة السلالية بالمغرب بين التشريع القانوني وتحديات التمكين، مجلة إضافات العدد25، 2014، ص ص 85- 94.

3 -عصام عدوني، العنف والتمييز ضد المرأة في المغرب: مقاربة سوسيولوجية، مجلة المستقبل العربي، العدد413، 2013، ص ص 62 -80.

4 -مليكة فريمش، الحركة الجمعوية وتطلعات المرأة الجزائرية، مجلة إضافات، العدد :29-30، 2015، ص ص183-195.

5 -كهينة جربال بعنوان التمكين السياسي للمرأة المغاربية بين الخطاب والممارسة (الجزائر، تونس والمغرب)، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة مولود معمري-تيزي وزو، 2015، ص ص6-235.

6 -سهام موفق وسميرة هيشر، المرأة العاملة في المناصب القيادية –دراسة لظاهرة السقف الزجاجي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد17، 2015، ص ص243-264.

7- مصباح الشيباني، المشاركة السياسية للمرأة العربية ومآلاتها المتعثرة في الانتقال الديمقراطي الراهن: التجربة التونسية مثالا، المجلة العربية للعلوم السياسية. العددان:47-48، صيف-خريف2015، ص253.

8 -صابر بلول، التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية. المجلد25، العدد2، 2009، ص650.

9 -الشيباني، ص253.

10 -Keshab Chandra Mandal: Concept and Types of Women Empowerment, International Forum of Teaching and Studies. Vol 9 No2, 2013, p18.

11 -Aksel Sundström and al: Women's Political Empowerment: A New Global Index. University of Gothenburg, V-Dem Institute, Gothenburg, Sweden,2015, p p4-8.

12- النسوية الإسلامية هي ذلك الجهد الفكري والأكاديمي والحركي الذي سعى إلى تمكين المرأة انطلاقا من المرجعيات الإسلامية، وباستخدام المعايير والمفاهيم والمنهجيات الفكرية والحركية المستمدة من تلك المرجعيات وتوظيفها إلى جانب غيرها.-أماني صالح، الأبعاد المعرفية لنسوية إسلامية في أميمة أبو بكر، النسوية والمنظور الإسلامي آفاق جديدة للمعرفة والإصلاح، ترجمة راندا أبو بكر، القاهرة: مؤسسة المرأة والذاكرة، 2013، ص10.

13 -المرجع نفسه، ص ص15-16.

14 -منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، مركز المرأة العربية للتدريب، المرأة في الحياة العامة: النوع الاجتماعي والقوانين والسياسات في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ترجمة المنظمة العربية للتنمية الادارية، (القاهرة: المنظمة، 2017)، ص47.

15 -سكينة بوراوي وآخرون، تقرير تنمية المرأة العربية2015: المرأة العربية والتشريعات. (تونس: مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث –كوثر.2015)، ص50

16-الجمهورية الجزائرية، "القانون:16-01يتضمن التعديل الدستوري"، الجريدة الرسمية، العدد14، 2016، ص10

17 -الجمهورية الجزائرية، "القانون، 90-11المتعلق بعلاقات العمل"، الجريدة الرسمية، العدد17، 1990، ص565.

18 -المرجع نفسه، ص569.

19 -الجمهورية الجزائرية، "الأمر رقم06-03 يتضمن القانون الأساسي العم للوظيفة العمومية"، الجريدة الرسمية، العدد46، (2006)، ص19.

20 -المملكة المغربية: دستور المملكة المغربية، سلسلة نصوص قانونية، العدد19 (2011)، ص25.

21 -المملكة المغربية، تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغير، (نيويورك: الدورة 61للجنة وضع المرأة، مارس2017)، ص ص21-25.

22 -المملكة المغربية، ص21.

23 -الجمهورية الجزائرية، دستور 1963. الجزائر، 1963، ص 1.

24 -الجمهورية الجزائرية، أمر رقم76-57 المؤرخ في 5جوان1976 يتضمن الميثاق الوطني، الجريدة الرسمية. العدد61، (30جويلية1976)، ص919.

25- الجمهورية الجزائرية، دستور 1976، الجريدة الرسمية، العدد94، الجزائر، (24 نوفمبر 1976)، ص1301.

26 -المرجع نفسه، ص1302.

27 -المرجع نفسه، ص1303.

28 -الجمهورية الجزائرية، مرسوم رئاسي رقم89-18 المؤرخ في 28 فيبراير1989 يتعلق بنشر نص تعديل الدستور، الجريدة الرسمية. العدد9، (1مارس 1989)، ص238.

29 -المرجع نفسه، ص240.

30 -المرجع نفسه، نفس الصفحة.

31- الجمهورية الجزائرية، مرسوم رئاسي رقم 96-438 المؤرخ في7ديسمبر1996 يتعلق بنشر نص تعديل الدستور، الجريدة الرسمية. العدد76، (8ديسمبر1996)، ص11.

32- المرجع نفسه، ص15.

33 -الجمهورية الجزائرية، القانون رقم08-19 المؤرخ في15نوفمبر2008 يتعلق بنشر نص تعديل الدستور، الجريدة الرسمية. العدد63، (16نوفمبر 2008)، ص9.

34 -الجمهورية الجزائرية، القانون العضوي رقم12-03المؤرخ في12يناير2012، يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الجريدة الرسمية. العدد1، (2012/1/14).

35 -الجمهورية الجزائرية، القانون رقم16-01، ص10.

36 -مقولة لشيلا بنروز رئيسة مجلس إدارة جونز لانغ لاسال. إذ تظهر مجموعة من الدراسات أن مشاركة المرأة في صنع القرار ترتبط ارتباطا إيجابيا بالأداء المالي للشركات. ينظر: منظمة العمل الدولية، المرأة في المجالس الإدارية: بناء مخزون من المواهب في صفوف الإناث، شوهد في 2017/12/1، في WWW.ILO.ORG/GED

37 للمزيد من الإحصائيات ينظر:

الديوان الجزائري الوطني للإحصائيات، "النشاط الاقتصادي والتشغيل والبطالة خلال سبتمبر2015. الجزائر: إصدارات الديوان". 2015شوهد في 10 كانون الأول 2016. HTTP://WWW.ONS.DZ/IMG/PDF/EMPLAR0915.PDF

المملكة المغربية، مرسوم رقم 2.15.234 خاص بالمصادقة على الأرقام المحدد بها عدد السكان القانونيين بالمملكة. الجريدة الرسمية. العدد6354. 2015ص4027.

38 -المملكة المغربية، رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، المساواة بين النساء والرجال، الجانب الاجتماعي: حصيلة وتوصيات، إحالة ذاتية رقم2016/24، ص11.

39- منيرة سلامي، المرأة وإشكالية التمكين الاقتصادي في الجزائر، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، عدد5، (ديسمبر2016)، ص193.

40 -سلامي، ص195.

41- المملكة المغربية، تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغير، ص ص 33-37.

42- سهام النجار، الدراسة الجامعة الموحدة للدراسات الوطنية المتعلقة بمشروع: تعزيز دور الأحزاب والنقابات في النهوض لمشاركة السياسية والعامة للنساء، (بروكسل:مشروع ممول من الاتحاد الأوروبي بالشراكة مع أوكسفام نوفيب، 2014)، ص38.

43 -محمد بنهلال، "المشاركة السياسية للمرأة في المغرب بين المعوقات وسبل التجاوز"، المجلة العربية للعلوم السياسية. العدد29، (2011)، ص ص129-130.

44 -صالح بلحاج، السلطة التشريعية ومكانتها في النظام السياسي الجزائري، الطبعة الثانية، (الجزائر: مؤسسة الطباعة الشعبية للجيش، 2012)، ص18.

45 -سعد بن البشير العمامرة، مسيرة حياة رؤساء الجزائر وحكوماتها 1962-1998 والحكومات الجزائرية 1962-2012، (الجزائر: دار هومة، 2014)، ص ص 122-136.

46 -مجموعة خبراء، تقرير حول تحليل الوضع الوطني، الحقوق الإنسانية للمرأة والمساواة على أساس النوع الاجتماعي: (الجزائر، بروكسل: تمويل الاتحاد الأوروبي، 2010)، ص15.

47 -الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة. المرأة الجزائرية ... واقع ومعطيات، (الجزائر: الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، 2007)، ص41.

48 -المملكة المغربية، تمكين المرأة اقتصاديا، ص ص57-58.